قال فتحلف لكم يهود قالوا ليسوا مسلمين فوداه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم من عنده
فبعث إليهم مائة ناقة قال سهل فلقد ركضتني منها ناقة حمراء متفق عليه وعن رجل من الأنصار
أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم أقر القسامة على ما كانت عليه في الجاهلية وقضى
بها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بين ناس من الأنصار في قتيل ادعوه على اليهود
رواه مسلم باب قتال أهل البغي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم من حمل علينا السلاح فليس منا متفق عليه وعن أبي هريرة رضي الله عنه
عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة ومات فميتته
ميتة جاهلية أخرجه مسلم وعن أم سلمة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
تقتل عمارا الفئة الباغية رواه مسلم وعن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم هل تدري يا ابن أم عبد كيف حكم الله فيمن بغى من هذه الأمة قال الله ورسوله أعلم
قال لا يجهز على جريحها ولا يقتل أسيرها ولا يطلب هاربها ولا يقسم فيؤها رواه البزار
والحاكم وصححه فوهم فإن في إسناده كوثر بن حكيم وهو متروك وصح عن علي من طرق نحوه
موقوفا أخرجه ابن أبي شيبة والحاكم وعن عرفجة بن شريح سمعت رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم يقول من أتاكم وأمركم جميع يريد أن يفرق جماعتكم فاقتلوه أخرجه
مسلم باب قتال الجاني وقتل المرتد عن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه
وآله وسلم من قتل دون ماله فهو شهيد رواه أبو داود والنسائي والترمذي
وصححه وعن عمران بن حصين قال قاتل يعلى بن أمية رجلا فعض أحدهما صاحبه
فنزع ثنيته فاختصما إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أيعض أحدكم أخاه
كما يعض الفحل لا دية له متفق عليه واللفظ لمسلم وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال
قال أبو القاسم صلى الله عليه وآله وسلم لو أن امرأ اطلع عليك بغير إذن فحذفته بحصاة
ففقأت عينه لم يكن عليك جناح متفق عليه وفي لفظ لأحمد والنسائي وصححه ابن حبان
فلا دية له ولا قصاص وعن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال قضى رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم أن حفظ الحوائط بالنهار على أهلها وأن حفظ الماشية بالليل على
أهلها وأن على أهل الماشية ما أصابت ماشيتهم بالليل رواه أحمد والأربعة إلا الترمذي
وصححه ابن حبان وفي إسناده اختلاف وعن معاذ بن جبل في رجل أسلم ثم تهود لا أجلس
حتى يقتل قضاء الله ورسوله فأمر به فقتل متفق عليه وفي رواية لأبي داود وكان
قد

قد استتيب قبل ذلك وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
من بدل دينه فاقتلوه رواه البخاري وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن أعمى كانت له أم
ولد تشتم النبي صلى الله عليه وآله وسلم وتقع فيه فينهاها فلا تنتهي فلما كان ذات ليلة
أخذ المعول فجعله في بطنها واتكأ عليها فقتلها فبلغ ذلك النبي صلى الله عليه
وآله وسلم فقال ألا اشهدوا أن دمها هدر رواه أبو داود ورواته ثقات كتاب
الحدود باب حد الزاني عن أبي هريرة وزيد بن خالد الجهني رضي الله عنهما أن رجلا
من الأعراب أتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال يا رسول الله أنشدك بالله إلا
قضيت لي بكتاب الله فقال الآخر وهو أفقه منه نعم فاقض بيننا بكتاب الله وأذن لي
فقال قل قال إن ابني كان عسيفا على هذا فزنى بامرأته وإني أخبرت أن على ابني الرجم
فافتديت منه بمائة شاة ووليدة فسألت أهل العلم فأخبروني أنما على ابني جلد
مائة وتغريب عام وأن على امرأة هذا الرجم فقال رسول الله صلى الله عليه وآله
وسلم والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى
ابنك جلد مائة وتغريب عام واغد يا أنيس إلى امرأة هذا فإن اعترفت فارجمها
متفق عليه وهذا اللفظ لمسلم وعن عبادة بن الصامت قال قال رسول الله صلى الله
عليه وآله وسلم خذوا عني خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد
مائة ونفي سنة والثيب بالثيب جلد مائة والرجم رواه مسلم وعن أبي هريرة رضي الله
عنه قال أتى رجل من المسلمين رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو في المسجد فناداه
فقال يا رسول الله إني زنيت فأعرض عنه فتنحى تلقاء وجهه فقال يا رسول الله إني زنيت
فأعرض عنه حتى ثنى ذلك عليه أربع مرات فلما شهد على نفسه أربع شهادات دعاه
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فقال أبك جنون قال لا فقال فهل أحصنت قال
نعم فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذهبوا به فارجموه متفق عليه وعن ابن
عباس رضي الله عنهما قال لما أتى ماعز بن مالك إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال له لعلك قبلت
أو غمزت أو نظرت قال لا يا رسول الله رواه البخاري وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه
أنه خطب فقال إن الله بعث محمدا بالحق وأنزل عليه الكتاب فكان فيما أنزل الله عليه
آية الرجم قرأناها ووعيناها وعقلناها فرجم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورجمنا
بعده فأخشى إن طال بالناس زمان أن يقول قائل ما نجد الرجم في كتاب الله فيضلوا بترك فريضة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)